مكانة المرأة في الإسلام

إعداد

أ.م .د. إيمان عباس عيدان

قسم التاريخ/ كلية التربية للبنات

الجامعة العراقية

Eabbas612@jmail.com

م. إخلاص عباس عيدان

قسم التاريخ / ثانوية كلية بغداد

وزارة التربية

Eabbas612@jmail.com

Summary

Islam was the first to call for the liberation of women from the bondage of men under the former social systems of those old societies and even advanced civilization.

Hence, we decided that the title of our research should be "The Status of Women in Islamic Society" and the research was divided into topics. The first topic was devoted to women in history, and the second was the status of women in Islam.

الملخص:

إن الإسلام كان أول من نادى بتحرير المرأة من عبودية الرجل في ظل الأنظمة الاجتماعية السابقة تلك التي الفتها المجتمعات القديمة وحتى المتقدمة منها حضاريا.

ومن هنا ارتأينا ان يكون عنوان بحثنا (مكانة المرأة في المجتمع الإسلامي) وقسمت البحث الى مباحث، فقد خصص المبحث الأول عن (المرأة عبر التاريخ)، والمبحث الثاني (مكانة المرأة في الإسلام) واما الخاتمة فقد بينا فيها النتائج التي تم التوصل اليها.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيّد المرسلين وعلى آله وصحبه الغر الميامين.

أما بعد :

الإسلام هو دين ارتضاه الله تعالى للبشرية جمعاء في كل زمان ومكان فهو منهج حياة متكامل قال تعالى:﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ ﴾[١].

لقد أسبغ الإسلام على المرأة مكانة اجتماعية كريمة في مختلف مراحل حياتها من طفلة الى زوجة وأم تحتاج الى مزيد من الحب والحنان والإكرام، فقد أقر الإسلام في منهجه الإنساني المتسامي للمرأة حقوقا لا حصر لها شأنها شأن الرجل، بل خصها بمعاملة تفضيلية قد تسمو بعمق معانيها ما خصه بها ورفع عن كاهلها وزر الإهانات التي لحقت بها عبر التاريخ، ولعل ابرز ما قرره لها من تلك الحقوق هو حق الحياة حين حرّم وأدها لقوله تعالى:﴿ وَإِذَا ٱلۡمَوۡءُۥدَةُ سُئِلَتۡ ٨ بِأَيِّ ذَنۢبٖ قُتِلَتۡ ﴾[٢]،كما قال(عليه الصلاة والسلام): (أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها الا دخل الجنة)[٣] وحق التعليم لقوله (عليه الصلاة والسلام): (تعلم العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة)، وحق الاحترام والتكريم عندما جعلها زوجة وأماً، لقوله تعالى:﴿ وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ

---

[١] القرآن الكريم سورة آل عمران، الآية: ١٩.

[٢] سورة التكوير، الآية : ٨-٩.

[٣] البخاري: أبو عبد الله محمد بن اسماعيل ت٢٥٦هـ ، صحيح البخاري، دار احياء التراث العربي، بيروت، د.ت ، ج٣ ص٨٣.

يَتَفَكَّرُونَ ﴾[١]، وقوله تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴾[٢]، وحق الاستقلال المالي حيث أباح الإسلام للمرأة حق التصرف كالرجل في أموالها لقوله تعالى: ﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴾[٣] وحق التكافؤ مع الرجل في الواجبات والحقوق لقوله(عليه الصلاة والسلام):(إنما النساء شقائق الرجال)[٤]، بل وحق تقرير المصير بما لا يسيء لكرامة الأسرة والأقربين ولا يتنافى مع التعاليم الدينية والأعراف.

لقد كان للمرأة المسلمة دور رائع في بناء الإسلام حتى كانت مدركة لدورها عارفة لحدودها، فكانت المرأة لها دور الريادة والمشورة وحتى في القضايا المهمة التي تهم مصير الأمة ولا أدل على ذلك موقف أم سلمة(رضي الله عنها) في صلح الحديبية، عندما فرغ رسول الله(عليه الصلاة والسلام) من قضية الكتاب قال رسول الله(عليه الصلاة والسلام): انحروا فلم يقم منهم احد فدخل على ام سلمة فذكر لها ذلك فقالت: يا رسول الله أتحب ذلك؟ أخرج ثم لا تكلم أحدا كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك، فقام فخرج فلم يكلم منهم احد حتى فعل ذلك، نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه، فلما رأى الناس ذلك قاموا فنحروا وحلقوا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا من شدة الزحام[٥].

---

[١] سورة الروم، الآية: ٢١.

[٢] سورة لقمان، الآية: ١٤.

[٣] سورة النساء، الآية: ٣٢.

[٤] سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني ت ٢٥٧هـ، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، د.م ، ت ، حديث ٢٠٤.

[٥] المصدر نفسه.

لقد منح الله تعالى المرأة في ظل الإسلام الكرامة والإنسانية، وبهذه الكرامة نالت حقوقا كثيرة أهمها: حريتها في التفكير والتعبير والحصول على العلم من منابعه وتصدر مجالس الفتوى وهكذا صاغ الإسلام المرأة المسلمة اما وبنتا وزوجة.

ومن هنا فإن الإسلام كان أول من نادى بتحرير المرأة من عبودية الرجل في ظل الأنظمة الاجتماعية السابقة تلك التي الفتها المجتمعات القديمة وحتى المتقدمة منها حضاريا.

ومن هنا ارتأينا ان يكون عنوان بحثنا (مكانة المرأة في المجتمع الإسلامي) وقسمت البحث الى مباحث، فقد خصص المبحث الأول عن (المرأة عبر التاريخ)، والمبحث الثاني (مكانة المرأة في الإسلام) واما الخاتمة فقد بينا فيها النتائج التي تم التوصل اليها.

المبحث الأول

المرأة ومكانتها في المجتمع قبل الاسلام

المطلب الاول: مكانتها قبل الاسلام

لقد كانت المرأة قبل الاسلام على نوعين: فالنوع الاول وهي الأمة، فقد كانت عرضة لكل غبن، وكانت محرومة من حق الحياة فيذهب الرجل الى إزهاق روحها بالوأد مخافة أن تجلب لهم الخزي والعار اذا ما غرر بها واذا اختطفت او أسرت واذا ما أساءت الفعل عند بلوغها، فكان البعض من هؤلاء يدسها في التراب بدلا من احتواء المهد لها لقوله تعالى:﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾[1]، وتؤكل حقوقها وتبتز اموالها وتحرم من إرثها وتعضل بعد الطلاق أو بعد وفاة الزوج من أن تنكح زوجا ترضاه هي، فقد كانت متاعا رخيصا وسلعة تباع بشيء بخس وتورث كما يورث المتاع او الدابة، وتعتبر المرأة قبل الاسلام عرضة للشباب كالجارية[2].

وأما النوع الثاني فهي الحرة، فقد كان لها منزلة رفيعة في نفوسهم، فقد كانت تشارك الرجل في كثير من الأعمال تربي الأولاد وتخرج الى القتال وإرضاع وتوليد النساء وتقويم الرماح، ومنهنّ من تنسج الثياب وتصلح الخيام وتطهي الطعام وتعمل في الحقل كما يعمل الرجل ومنهنّ من ترعى الماشية وتحلب اللبن الى غير ذلك من الأعمال والصناعات، وكان لبعض النساء من بنات الأشراف الحق في اختيار أزواجهنّ وكانت سبباً في إثارة كثير من المعارك فتدفع الرجل الى طلب الثأر، كما نزلت المرأة من نفس العربي منزلة رفيعة فهي الأم، الأخت، البنت، الحبيبة، وقد عنى الشعراء بها عناية كبيرة فهي مصدر الهامهم وكانوا يفتتحون قصائدهم بمخاطباتها ومناجاتها[3]، لذلك نقول أن

---

[1] سورة النحل، الآية: ٥٨-٥٩.

[2] المرأة والمناهج التربوية : مجيد الصائغ ، مؤسسة البلاغ ، ٢٠٠٩م ، ص ١٨.

[3] الجاهلية مقدمة في الحياة العربية لدراسة الأدب الجاهلي، يحيي الجبوري، المعارف، بغداد، ١٣٨٨هـ ، ص٧١-٧٣.

المرأة العربية قد تبوأت مكانة سامية في الحياة العربية في الأسرة والقبيلة وكانت جديرة لأن تنشأ اشبالا شجعانا أقوياء وجديرة أن تلهم الشعراء الغزل وتبعث في المحاربين البطولة والبسالة والإقدام وتوقد في نفوس ذويها الغيرة عليها والحماية لها من الضيم، فقد كانت النساء حرة في العودة الى ذويهنّ إن اساء الأزواج معاملتهنّ ولهنّ حق الطلاق[١].

وفي البيوتات العربية في مكة والمدينة كان للمرأة العربية مكانة مرموقة فقد كانت تشارك الرجل في التجارة كالسيدة خديجة الكبرى (رضي الله عنها) كما كانت تقول الشعر كالخنساء، والمرأة العربية قبل ظهور الاسلام كانت أوفر نساء العالم في زمانها حظوةً، إذ كانت تلقى الاحترام والتقدير ولها حرية المشورة والتعبير كما تقوم على رعاية بيتها، كما كانت تتصف بالحكمة والعفاف والمروءة والأخلاق لزوجها.

وهناك كثير من العرب كانوا يعطفون على بناتهم ويدللونهنّ وكان للشاعر معن بن أوس ثلاثة بنات فكان يؤثرهنّ ويعتز بهنّ وكان يرى البنات اكثر وفاءً من البنين لأن البنات اصلح من الذكور فيقول:

رأيت رجالاً يكرهون بناتهم وفيهنّ لا تكذب بنساء صوالح

وفيهنّ والأيام يعمرون بالفتى عوائد لا يمللنه ونوائح[٢]

ومن مظاهر اعتزاز الآباء ببناتهم أنهم كان بعضهم يكنى بأسماء بناته فكان ربيعة بن رباح والد الشاعر زهير يكنى بأبي سلمى كما كان النابغة الذبياني يكنى بأبي أمامة[٣].

---

[١] المرأة في الشعر الجاهلي، احمد محمد ، دار النهضة، القاهرة ، د.ت ، ص ٥٣٩.

[٢] دراسات في تاريخ العرب قبل الاسلام، عبد العزيز سالم، مؤسسة شباب الجامعة، بيروت، د.ت، ج١ ص ٣٩٥.

[٣] دراسات في تاريخ العرب قبل الاسلام ، سالم ، مرجع سابق، ص٣٩٥.

المطلب الثاني: دورها قبل الإسلام

لعبت المرأة العربية دوراً هاماً في عصر ما قبل الاسلام في السلم وفي الحرب وحظيت بمكانة كبيرة في المجتمع العربي، فكانت المرأة العربية تشارك القبيلة أعيادها وأحزانها فترثى ابطالها في نبرات مؤثرة تتجلى من خلالها فصاحتها وشدة اخلاصها، فقالت اميمة بنت عبد شمس في رثاء ابن اختها ابي سفيان بن أمية وهو من قتل من قومها في حرب الفجار[١]،كما شاركت في الأحداث الكبيرة التي كان لها أثرها في حياة العرب، فاشتركت عاتكة بنت مرة بن هلال زوج عبد مناف في حلف الأحابيش[٢].

كما شاركت المرأة العربية قبل الإسلام في اعظم العهود التي تمت في مهد الدعوة الإسلامية، فاشتركت نسيبة بنت كعب أم عمارة من بني مازن واسماء بنت عمرو بن عدي من بني سليم في بيعتي العقبة الاولى والثانية قبيل الهجرة النبوية الشريفة الى يثرب[٣].

وكانت المرأة تتحمل مسؤولياتها نحو قومها بالتدخل الإيجابي في إطفاء نيران الحرب اذا ما أستمرت طويلاً وكثر فيها القتلى والجرحى، فمن ذلك أن الحارث بن عوف سيد العرب قال لمن حوله: اتردونني أخطب احدا غير ديني؟ قال: نعم، قال: ومن ذاك، فقيل له: أوس بن حارثة، فلما دخل أوس منزله قال: لكبرى بناته يا بنية، هذا الحارث بن عوف سيد من سادات العرب قد جاءني طالباً خاطباً وقد أردت أن ازوجك منه فما تقولين؟ قالت: لا، فعرض الأمر على أختها الوسطى فلم ترض، فلما وافقت اختها الصغرى فرح الحارث قائلاً: (قد زوجتك ياحارث مهية بن أوس) قال: قد قبلت، فأمر أمها ان تهيئها وتصلح من شأنها حتى اذا حملت الى زوجها وبلغ بها حماه، كانت حرب داحس والغبراء بين عبس وذبيان، فلما بصرت به مرتدياً مطارق العرس قالت: والله لقد ذكرت ما لا أراه منك؟ قال: كيف، قالت: أتفرغ للنساء والعرب يقتل بعضهم بعضاً، قال: فيكون كذا؟

---

[١] الاغاني: ابو الفرج علي بن الحسين بن محمد(ت٣٥٦ هـ)، الأصفهاني، ط١، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة ١٣٥٠هـ، ج١٩ ص٨٢.

[٢] السيرة النبوية: ابو محمد عبد الملك بن هشام بن ايوب الحميري ت ٢١٨هـ ، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون، مطبعة المصطفى البابي، ١٣٥٥هـ،ج٣ ص١١٥.

[٣] السيرة النبوية: ابن هشام، المصدر السابق، ج١ص١٣٧.

قالت: اخرج الى هؤلاء القوم فأصلح بينهم، فخرج فمشى بين القوم بالصلح فاصطلحوا على ان يحسبوا القتلى ثم تأخذ الدية فحملنا عنهما الديات فكانت ثلاثة الآف بعير في ثلاث سنين فانصرفنا بأجمل الذكر [١].

وتتجلى ايضا مكانة المرأة العربية وعلو مكانتها في أنها كانت مثار افتخار ملوك العرب بنسبهم الى أمهاتهم، فمنهم المنذر بن ماء السماء ملك الحيرة، وماء السماء لقب أمه بنت عوف ومنهم عمرو بن هند، بل أن قبائل العرب بأسرها تشرفت بالانتساب الى أمهاتهم.

كما كان للمرأة العربية مكانة مرموقة في المجتمع قبل الاسلام، وقد شاركت الرجل نكبات الدهر وتحملت مسؤولياتها نحو بيتها وأسرتها فكانت المرأة الحرة تقوم ببعض الاعمال قضاء للواجب ودفعا للملل ومن أشهر اعمالهنّ غزل اصواف الغنم وأوبار الأبل وقد وجدت في ذلك منفعة للأسرة وأداة لهوهنّ كما تشرف على البيت وما اليه من اعداد المطاعم التي كان قوامها اللبن والتمر والبر والشعير والعسل والسكر وغير ذلك[٢].

أما نساء البادية فكنّ يأتين المدائن والقرى للعمل كمرضعات وكان من صفات العرب وأخلاقهم اذا ولد لهم ولد ان يلتمسوا له مرضعة في غير قبيلتهم ليكون صحيح اللسان والبنية ومن أجل ذلك دفع النعمان بن المنذر الى بني مرة ليسترضع فيهم فأرضعته سلمى بنت الحارث[٣].

لهذا يمكن القول أن المرأة العربية كانت تتمتع بمنزلة رفيعة في قومها وقصص الفروسية وأشعارها عامرة تصور النساء العربيات اللاتي كان لهنّ شأن عظيم ومنهنّ الخنساء وهند بنت عتبة وزنوبيا ملكة تدمر وحبى بنت خليل الخزاعي زوج قصي يبن كلاب التي كانت تحتفظ بمفتاح الكعبة[٤].

---

[١] الاغاني: الاصفهاني، المصدر السابق، ج٩ ص١٤٢-١٤٣.

[٢] بلوغ الأرب: ابو الفضل شهاب الدين محمود شكري ت١٢٧٠هـ ، بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، تصحيح محمد بهجة، ط٣، دار الكتاب العربي، مصر، د.ت، ج١ ص٤٢٢.

[٣] الأغاني: الأصفهاني، المصدر السابق، ج١٠ ص٢١.

[٤] اخبار مكة : ابو الوليد محمد بن عبد الله بن احمد ت٢٢٣هـ ، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، ط٣، دار الأندلس للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٨٩هـ، ج١ ص٦٢.

المبحث الثاني

المرأة ومكانتها في المجتمع الاسلامي

المطلب الاول: مكانتها قبل الإسلام

اولاً: عند اليهود:

لقد كانت المرأة عند بعض طوائف اليهود بمثابة خادمة، وكان لأبيها الحق في ان يبيعها قاصرة، كما يعتبر اليهود المرأة لعنة لأنها اغوت آدم[١].

ثانياً: عند المسيحية:

لقد هال رجال المسيحية الاوائل مارأوا في المجتمع من انحلال اخلاقي شنيع ،فأعتبروا المرأة مسؤولة عن ذلك واعتبروا الزواج دنس يجب الابتعاد عنه، وان الاعزب عند الله اكرم من المتزوج، ولما دخلت أمم الغرب في المسيحية كانت اراء رجال الدين قد آثرت في نظرتهم الى المرأة، فعقد الفرنسيون عام (٥٨٦م) مؤتمر للبحث: هل تعد المرأة انساناً ام غير انسان؟ فقرروا انها انسان خلقت لخدمة الرجل، كما ان القانون الانكليزي حتى عام (١٨٠٥م) كان يبيح للرجل ان يبيع زوجته وقد حدد ثمن الزوجة بست سنتات.

وعندما قامت الثورة الفرنسية واعلنت فيها مبادئ حقوق الانسان، جاء في احد نصوصها على ان القاصرين هم، (الصبي والمجنون والمرأة) واستمر هذا النص حتى عام(١٩٣٨م) حيث عدل بعد ذلك لصالح المرأة[٢].

---

[١] مكانة المرأة في اليهودية والاسلام: احمد عبد الوهاب، ط١، دار التوفيق النموذجية، القاهرة،ص٢٣٠.

[٢] المرأة بين الفقه والقانون: مصطفى السباعي، ط٦، المكتب الاسلامي، دمشق ص١٣-٢٢.

المطلب الثاني: مكانتها في الإسلام

اولاً: حق الحياة :

لقد ذكرنا سابقا بأن الأنثى كانت مسلوبة حق الحياة، وقد انتهج الإسلام سبيل الإغراء الى جانب سبيل التحذير من خلال احاديث الرسول(عليه الصلاة والسلام) لقوله:(أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها الا دخل الجنة)[١]، وقوله:(من كانت له انثى فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر عليها أدخله الله تعالى الجنة)[٢].

وبهذا كان الإسلام قد سبق احترام حق حياة الانثى من بعد عهود مظلمة في اعتدائهم على هذا الحق حتى اصبح الوأد جريمة نكراء يحاسب الإسلام عليها بإزهاق روح مرتكبها.

ثانياً: حق التعليم:

أوصى الاسلام خيرا بحق المرأة في التعليم من بعد أن كان هذا الحق محتكرا للرجال فقط وقد خص الرسول الكريم صحابته على تأديب وتعليم أهل بيوتهم من النساء وأغراهم بحسن الجزاء، فعن رسول الله(عليه الصلاة والسلام) قال: (من كانت له ثلاث بنات او ثلاث أخوات او بنتان أو أختان فعلمهنّ وأدبهنّ وأتقى الله فيهنّ فله الجنة البتة)[٣].

وعلى هذا الاساس نفسه ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة في حقل التعليم والثقافة فقد أعطى المرأة الحق نفسه الذي اعطاه الرجل في هذه الشؤون، فأباح لها ان تحصل عليه من ادب وعلم

---

[١] صحيح البخاري: البخاري، ج٢ ص٨٣.

[٢] مسند احمد: ابو عبدالله احمد بن محمد ت٢٤١هـ، تعليق: صدقي محمد جميل، ط٢، دار الفكر، بيروت، ج١ ص٢٢٣.

[٣] سنن الترمذي: ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ت٢٧٩هـ، تحقيق: احمد محمد شاكر، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت،١٤٠٨ه، ج٤ ص٢٤٠.

وثقافة وتهذيب[١]، فسمح لها الذهاب الى المساجد للصلاة والسماع الى مجالس العلم، فروي عن عائشة(رضي الله عنها) قالت: إن رسول الله(عليه الصلاة والسلام) كان يصلي الفجر فيشهد معه نسآء من المؤمنات متلفعات بمروطهن ثم يرجعن الى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الغلس)[٢]، وكذلك تعليمها مهنة الطب الذي لم يكن منتشراً بالنسبة للنسآء قياساً الى الرجال فإننا نجد بروز عدد من النساء اللاتي مارسن الطب مثلاً اميمة بنت قيس الغفارية التي أتت الى رسول الله (عليه الصلاة والسلام) فقالت: يا رسول الله قد اردنا ان نخرج معك الى خيبر فنداوي الجرحى ونعين المسلمين بما استطعنا فقال: على بركة الله فخرجت اميمة مع جيش المسلمين ولم تبلغ السابعة عشر من عمرها وقد ابلت بلاء حسناً في غزو خيبر فقلدها رسول الله(عليه الصلاة والسلام) قلادة بعد انتهاء الحرب وكانت تزين صدرها حتى ان توفت أوصت بأن تدفن معها[٣].

وكذلك الربيع بنت معوذ قالت: كنا نغزو مع رسول الله (عليه الصلاة والسلام) فنسقي القوم ونخدمهم ونداوي الجرحى ونرد القتلى والجرحى الى المدينة[٤]، وقول أم سليم كنا نشترك في غزوات الرسول(عليه الصلاة والسلام) حيث كنا نداوي الجرحى، وأما أم عطية الأنصارية اشتهرت بالجراحة وغزت مع الرسول(عليه الصلاة والسلام) حيث تداوي الجرحى وتقوم على المرضى ونسيبة بنت كعب المازنية اشتركت في غزوة بدر وخرجت أيضا يوم أحد ومعها زوجها وولداها وأخذت تسقي العطشى وتضمد جراح المرضى[٥].

---

[١] المرأة في الاسلام: علي عبد الواحد،ط١، بغداد، ص٢٣.

[٢] مسند احمد: المصدر السابق ج٦ ص١٧٩.

[٣] المرأة في الاسلام: المرجع السابق، ص٣١.

[٤] السيرة النبوية: ابن هشام، مصدر سابق، ج٢ ص٢٤٣.

[٥] العرب والطب: أحمد الشطي، دار الفكر، بيروت، د.ت، ص٤٠.

ثالثاً: إكرام المرأة:

لقد كرم الإسلام المرأة لقوله تعالى:﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾[١]، فالمقصود هنا ببني آدم هم المرأة والرجل، كما كرمها بمساواتها مع الرجل وعدم التفاضل بينهم لقوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾[٢]، فبين الله سبحانه وتعالى في هذه الآية بأن لا فرق بين المرأة والرجل إلاّ بالتقوى والعمل الصالح.

فالإسلام يدعو الى عدم التفضيل بين الأبناء سواء كان ذكرا ام انثى، فقد روي عن النعمان بن بشير(رضي الله عنهما) أن آباه أتى به الى رسول الله(عليه الصلاة والسلام) فقال: أني نحلت ابني هذا غلاما أي وهبته عبداً كان عندي، فقال رسول الله(عليه الصلاة والسلام) أكل ولدك نحلته مثله؟ فقال: لا، فقال رسول الله: فأرجعه، وفي رواية أخرى فاتقوا الله وأعدلوا بين أولادكم فرجع فردّ عطيته[٣]، وفي رواية أخرى اذاً فأني لا أشهد على جور[٤].

فهذا يدل على أمر مهم وهو العدل بين الأبناء لقوله تعالى:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ ﴾[٥].

كما شرفها وأكرمها وهي زوجة لقوله تعالى:﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾[٦]، وقوله(عليه الصلاة والسلام) (خيركم خيركم

---

[١] سورة الأسراء، الآية: ٧٠.

[٢] سورة الحجرات، الآية: ١٣.

[٣] فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ابو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد العسقلاني ت٨٥٢هـ، تحقيق: عبدالعزيز بن عبدالله، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ، ج٥ ص٢١١.

[٤] صحيح مسلم: ابو الحسين مسلم بن الحجاج ت٢٦١هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء الكتب العربية، عيسى البابي وشركاه ج٣ ص١٢٤٣.

[٥] سورة النحل، الآية: ٩٠.

[٦] سورة الروم، الآية: ٢١.

لأهله وأنا خيركم لأهلي)[١]، كما وصى الله سبحانه وتعالى بها وهي كأم لقوله تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴾[٢]، وجاء رجل الى النبي (عليه الصلاة والسلام) فقال:(من أحق الناس بصحبتي؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، ثم من؟ قال: أبوك)[٣]، كما حماها الإسلام من الجور والظلم لقوله(عليه الصلاة والسلام) (ألا استوصوا بالنساء خيراً فإنما هنّ عون عندكم)[٤]، ثم جعل من حسن الخلق والخير والإحسان الى الزوجة لقوله(عليه الصلاة والسلام) (أكمل المؤمنين أيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله)[٥].

رابعاً: حق المال:

أباح الإسلام للمرأة حق التصرف بأموالها كالرجل سواء بسواء فكان لها الحق أن تبيع وتشتري وتتاجر دون أن يبيح للزوج أن يأخذ منها شيئا بغير رضاها لقوله تعالى: ﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴾[٦]، وقيل: إن تفسير هذه الآية تعنى الميراث، وهي تشمل كل كسب سواء كان اقتصادياً

---

[١] سنن ابن ماجة: محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني ت٢٧٥هـ ، تحقيق: فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، د.ت، ج١ ص٦٣٦.

[٢] سورة لقمان، الآية: ١٤.

[٣] صحيح ابن حبان: محمد بن حبان أبوحاتم التميمي ت٣٠٤هـ ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط٢، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣م ، ج١ ص٤٩١.

[٤] صحيح البخاري: البخاري ج٣ ص٢٥٧.

[٥] سنن الترمذي: الترمذي، مصدر سابق، ج٥ ص٩.

[٦] سورة النساء، الآية: ٣٢.

دنيوياً أو كسب أخروياً، فكما هو حق للرجل في أن ينال نصيبه في التملك كذلك المرأة حق في ان يكون لها نصيباً في الملكية جزء لكسبها وسواء كان هذا التملك سببه الميراث او غيره[١].

وقد روي عن عمر(رضي الله عنه) وهو يصف حال المرأة في الجاهلية وحالها في الاسلام قال: (والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنسآء أمراً حتى أنزل الله فيهنّ ما أنزل وقسم لهنّ ما قسم)[٢].

وبهذا لا نجد فرقا بين المرأة والرجل في شتى أنواع التصرفات المالية كالبيع والصرف والوكالة والمضاربة وغير ذلك[٣].

خامساً: حق العمل:

لقد أباح الإسلام عمل المرأة في ظروف معينة تمليها عليها الضرورة، فقد مارست المرأة في الإسلام عملاً اقتصادياً داخل البيت او خارجه، ومن هذه الشواهد:

إن امرأة جاءت ببردة الى رسول الله(صلى الله عليه وسلم)، فقالت: يا رسول الله، اني نسجت هذه بيدي اكسوكها، فأخذها رسول الله(صلى الله عليه وسلم) محتاجاً اليها وإنها أزاره[٤]، وإن رسول الله(صلى الله عليه وسلم) قال: أسرعكن لحاقاً بي أطولكن يداً، قالت: فكنّ يتطاولن ايتهنّ اطول يداً، قالت: فكانت زينب اطولنا يداً لأنها كانت تعمل بيدها وتتصدق[٥]، وعن جابر بن عبد الله(رضي الله عنه) أن النبي(عليه الصلاة والسلام) دخل على ام معشر الأنصارية في نخل لها، فقال لها النبي(عليه الصلاة والسلام): من غرس هذا النخل؟ أمسلم أم كافر، فقالت: بل مسلم،

---

[١] تفسير القرآن الكريم، عماد الدين ابي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي ت٧٧٤هـ، دار الجيل، بيروت ، ج١ ص٥٨٥.

[٢] المصدر السابق، ج١ ص٥٨٥.

[٣] المرأة بين الفقه والقانون، مصطفى السباعي، دار الوراق، الرياض، ٢٠٠١م ، ص٢٦.

[٤] صحيح البخاري: ابو عبد الله بن محمد بن إسماعيل بن ابراهيم ت٢٥٦هـ، القاهرة، دار النهضة ١٣٧٨هـ، حديث ٥٨١٠ .

[٥] صحيح مسلم: حديث ج٤ ص١٩٨٧.

فقال: لا يغرس مسلم غرساً ولا يزرع زرعاً فيأكل منه إنسان ولا دآبة ولا شيء الا كانت له صدقة[١].

ومن صور عمل المرأة في زمن الرسول(عليه الصلاة والسلام) ما كانت تقوم به بعض النساء من أعمال كتنظيف المسجد والمشاركة في الجهاد بصنع الطعام ومداواة الجرحى والقيام على المرضى وذلك من حديث ام عطية قالت: (غزوت مع رسول الله(عليه الصلاة والسلام سبع غزوات اخلفهم في رحالهم فأصنع لهم الطعام واداوي الجرحى واقوم على المرضى)[٢].

سادساً: حق اختيار الزوج:

لقد منح الاسلام للمرأة حق اختيار الزوج دون ضغط او إكراه، ومن الامثلة على ذلك أن عائشة(رضي الله عنها) اشترت مولاة من قوم من الأنصار اسمها بربرة فكانت تخدمها قبل ان تشتريها وهي متزوجة من مولى لأبي أحمد بن جحش اسمه معتب[٣]، فأعتقتها عائشة(رضي الله عنها) بعد شرائها، فخيرها النبي(عليه الصلاة والسلام) في زوجها[٤]، وكان لها الخيار بمقتضى الشرع في أن تبقى عند زوجها أو تتركه، فلما خيرها النبي(عليه الصلاة والسلام) اختارت الفراق منه فكان يتبعها في طرق المدينة لا يستطيع فراقها من حبها، فسألها النبي(عليه الصلاة والسلام) في أن تراجعه، فأجابته: أهو أمر يا رسول الله؟ بأنه يشفع له ولا يأمر بذلك، فكانت إجابتها بأنها لا تريده[٥].

---

[١] صحيح مسلم : حديث ج٣ ص١١٨٨.

[٢] المصدر نفسه، ج٣ ص١٤٤٧.

[٣] الإصابة في تمييز الصحابة: شهاب الدين ابو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني ت ٨٥٢هـ، مصر، ١٣٢٨ هـ، ج٤ ص١٧٩٥.

[٤] الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر القرطبي ت٤٦٣هـ ، تحقيق: علي محمد البجاوي، مصر، ١٣٨٠هـ، ج٤ ص١٧٩٥.

[٥] صحيح البخاري: البخاري ج٧ ص٦٢.

عندما علمت بريرة أن الرسول(عليه الصلاة والسلام) لا يأمرها بل يشفع فقط وعليها الإختيار فقد اختارت حريتها على أن تبقى مع زوجها، وبذلك تمتعت بهذه الحرية أبعد تمتع وأن رسول الله(عليه الصلاة والسلام بقوله: (إنما أنا اشفع) سنَ سنةً للمسلمين بأن لا يفرضوا على المرأة الزوج الذي يريدون، بل عليهم أن يخيروا المرأة ويعرفوا رأيها.

عن ابي هريرة (رضي الله عنه) ان رسول الله(صلى الله عليه وسلم) قال :(لاتنكح الأيم حتى تستأمر ولاتنكح البكر حتى تستأذن، قالوا: يارسول الله فكيف إذنها، قال ان تسكت) [١].

سابعاً: المساواة بين المرأة والرجل:

أن الإسلام منهاج واقعي عملي، فقد ساوى بين الرجال والنساء في مجمل الحقوق والواجبات، ولم يفرق بينهما الا بقدر ما يقتضيه التركيب الجسماني للمرأة من القدرة والكفاية التي تساعدها على القيام بمتطلبات الحياة من الحمل والرضاعة والحضانة وتدبير الحياة الزوجية[٢]، وبهذا فإن الشريعة الإسلامية بينت كيفية المساواة بينهم لقوله تعالى:﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[٣]، وقوله تعالى:﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾[٤]، فجعل الإسلام هذه المساواة أساسها العدل[٥].

كما منح لها الثواب في الآخرة لقوله تعالى:﴿ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ ﴾[٦]، فهذه الآية تدل على وحدة الحياة البشرية وهذا ما تؤكده

---

[١] مسند احمد: الصدر السابق، ج٢ ص٢٥٠.

[٢] المرأة في القرآن: عباس محمود العقاد، مصر، د(ط،ت)، ص٦٨.

[٣] سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

[٤] سورة النساء، الآية: ٧.

[٥] المرأة في القرآن: العقاد، المرجع السابق، ص٧٠.

[٦] سورة آل عمران، الآية: ١٩٥.

تؤكده الآية الكريمة لقوله تعالى: ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾[١]، فهي لباس ووقاية وستر وسكنى ورحمة ومودة وهو لها كذلك، وبهذا تتكامل الوحدة والمساواة فيما بينهم والذي تترتب على كل واحد منهم حقوق مشتركة لا تميز بين جنس وآخر.

وأما مساواتها في الإيمان، فقد دعا القرآن الكريم الى القيام بجميع العبادات والتكاليف التي يقوم بها الرجل سواء بسواء لقوله تعالى:﴿ إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾[٢]، فالخطاب الرباني يشمل الرجل والمرأة والتكاليف في الثواب والعقاب لقوله تعالى:﴿ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾[٣]، وبهذا جعل الاسلام المساواة بين المرأة والرجل في الجزاء والثواب[٤].

إذاً المرأة كالرجل في شريعة الإسلام هي أهل لتحقيق المثل الإيمانية والإرتقاء في مدارج كمالاتها قنوتاً وخضوعاً وصبراً وخشوعاً وعفة وطهارة لقوله تعالى:﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾[٥].

---

[١] سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

[٢] سورة الأحزاب، الآية: ٣٥.

[٣] سورة النساء، الآية: ١٢٣-١٢٤.

[٤] المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٣م، ج١ ص٦.

[٥] سورة النحل، الآية: ٩٧.

كما أكد الإسلام أيضاً على أن المرأة كالرجل في العبادة لقوله تعالى:﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾[1]، فهي ضمن التكليف الشرعي مطالبة بالعمل الصالح ومأمورة باجتناب المحرم وأن مصيرها كمصير الرجل في أنها موعودة بالجزاء من الله لقوله تعالى:﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴾[2].

[1] سورة الذاريات، الآية: ٥٦.

[3] سورة الزلزلة، الآية: ٧-٨.

الخاتمة

بعد ان انتهينا من كتابة هذا البحث الموسوم(مكانة المرأة في المجتمع الإسلامي)، فقد استطعت ان أصل الى بعض النتائج الآتية:

١. لقد كانت المرأة قبل الإسلام على نوعين: النوع الاول وهي الأمه فكانت مهانة ومحرومة من حق الحياة بؤدها مخافة ان تجلب لأهلها الخزي والعار، واما النوع الثاني فقد كانت معززة ومكرمة وهي الحرة.

٢. شعور العربي قبل الإسلام بالعار عندما يرزق ببنت.

٣. كانت المرأة قبل الاسلام احيانا متاعا رخيصاً وسلعة تباع بشيء بخس، واحياناً اخرى تشارك الرجل في أيام السلم عند مشاركتها في تربية الاولاد والزراعة والتجارة وغير ذلك وأما في الحرب فكانت تشد أزره في مواجهة العدو فضلاً عن تضميد الجرحى والسقي.

٤. بلغت مكانة المرأة ذروتها في الإسلام بعد أن جاء القرآن الكريم بأحكام المرأة وما يتعلق بها ومن ثم ما أدته السنة النبوية.

٥. حدد الإسلام الواجبات والحقوق لكل من الطرفين ولم يفرق بينهما إلا في حالات لا تستطيع القيام بها.

٦. الأسرة هي اللبنة الأساس في بناء المجتمع فأي إهمال في تربية الأسرة وبناءها هو تعطيل لطاقة المجتمع فإذا احتفظت الاسرة بعقيدتها ونظرتها إلى القضايا الإجتماعية الأساسية وفق تعاليم الاسلام فأنها ستكسب كسباً كبيراً بتنشئة جيل ينقذ المجتمع والإنسانية.

٧. لقد وضع الإسلام الرجل في موضعه والمرأة في موضعها لأداء العمل الذي أعدته الفطرة لهما لمصلحة الأمة.

٨. لقد أقرت الشريعة الإسلامية للمرأة حقوقاً مساواة بالرجل.

٩. كرم الاسلام المرأة اماً وبنتاً وزوجة وأختاً وصان لها حقوقها الشخصية والمالية بعد أن نظر إلى الرجل من زاوية وحدة الخلق ووحدة التكاليف ووحدة الجزآء في الآخرة.

١٠. أعطى الإسلام للمرأة حق اختيار الزوج واستئذانها في ذلك سواء كانت بكراً أوثيباً.

١١. لقد أقرت الشريعة الإسلامية للمرأة حقوق وواجبات ومساواتها مع الرجل.

١٢. يجب ان تقتدي المرأة المسلمة بالنسآء اللوآتي كان لهنّ الأثر الأكبر في الحياة وخاصةً في إيمانهنّ والتزامهنّ مثل أم المؤمنين خديجة الكبرى(رضي الله عنها)، عندما قالت للرسول (عليه الصلاة والسلام): (..... أبشر فو الله لا يخزيك الله أبداً).

١٣. كانت المرأة المسلمة قلعة من قلاع الإسلام لها دور عظيم في صيانة الأمة وحمايتها من كل ألوان التردي.

١٤. رفع الإسلام الظلم عن المرأة المسلمة مما كان يصيبها قبل الإسلام.

المصادر والمراجع

القران الكريم.

١. اخبار مكة: ابو الوليد محمد بن عبدالله بن أحمد ت٢٢٣هـ، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، ط٣، دار الأندلس للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٨٩هـ.

٢. الإستيعاب في معرفة الأصحاب: ابو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر القرطبي ت٤٦٣هـ، تحقيق: علي محمد البجاوي، مصر، ١٣٨٠هـ.

٣. الإصابة في تمييز الصحابة: ابو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني ت ٨٥٢هـ، مصر، ١٣٢٨هـ.

٤. الاغاني: ابو الفرج علي بن الحسين بن محمد بن أحمد الأصفهاني، ت٣٥٦هـ، ط١، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٥٠هـ.

٥. بلوغ الأرب: ابو الفضل شهاب الدين محمود شكري ت١٢٧٠هـ، بلوغ الأرب في معرفة احوال العرب، تصحيح محمد بهجة، ط٣، دار الكتاب العربي، مصر، د.ت.

٦. تفسير القرآن الكريم: عماد الدين ابو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي ت٧٧٤هـ، دار الجيل، بيروت.

٧. الجاهلية مقدمة في الحياة العربية لدراسة الأدب الجاهلي: يحيي الجبوري، المعارف، بغداد، ١٣٨٨هـ.

٨. سنن ابن ماجة: محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني ت٢٧٥هـ، تحقيق: فؤاد عبدالباقي، دار الفكر، بيروت.

٩. السيرة النبوية: ابو محمد عبدالملك بن هشام بن ايوب الحميري ت٢١٨هـ، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون، مطبعة المصطفى البابي، ١٣٥٥هـ.

١٠. صحيح ابن حبان: محمد بن حبان أبو حاتم التميمي ت٣٠٤هـ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط٢، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣م.

١١. صحيح البخاري: ابو عبدالله بن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ت٢٥٦هـ، القاهرة، ١٣٧٨هـ.

١٢. صحيح مسلم: ابو الحسين مسلم بن الحجاج ت٢٦١هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار احياء الكتب العربية، عيسى البابي وشركاه.

١٣. دراسات في تاريخ العرب قبل الاسلام: عبد العزيز سالم، مؤسسة شباب الجامعة، بيروت، د.ت.

١٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ابو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد العسقلاني ت٨٥٢هـ تحقيق: عبد العزيز بن عبدالله، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ.

١٥. المرأة بين الفقه والقانون: مصطفى السباعي، دار الوراق، الرياض، ٢٠٠١م.

١٦. المرأة في الشعر الجاهلي: أحمد محمد، دار النهضة، القاهرة، د.ت.

١٧. المرأة في القرآن: عباس محمود العقاد، مصر، د.ت.

١٨. المرأة والمناهج التربوية: مجيد الصائغ، مؤسسة البلاغ، ٢٠٠٩م.

١٩. المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم: عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٣م.